

ملخص محضر جلسة مجلس بلدية جونيه المنعقدة
نهار الجمعة الواقع في ٢٠١٢/١٢/١٤

قرار بلدي رقم ٦٣٥

الموضوع : موافقة على عرض اعمال طوبوغرافية

رقم تسجيل البلدية لدى وزارة المالية/٢٩٢٢٨٧

بناء على الدعوة المسجلة تحت رقم ٨٢٥٥ /ص ٢٠١٢/١٢/١١ والمبلغه وفقاً للاصول.
ووفقاً للبيد رقم ٤ من محضر جلسة ٢٠١٢/١٢/١٤ المنعقدة بنصاها القانوني.
ان مجلس بلدية جونيه
بناء على محضري الانتخاب تاريخ ٢٠١٠/٥/٢ و ٢٠١٠/٥/١١
وبناء على قانون البلديات رقم ٧٧/١١٨ وتعديلاته
وبناء على احكام المرسوم ٨٢/٥٥٩٥ اصول المحاسبة في البلديات واتحاد البلديات .
بناء على الكتاب المقدم من رئيس دائرة الهندسة في البلدية والقاضي بطلب اعمال طوبوغرافية في منطقة صربا
ومنطقة غادير لانجاز معاملات في الادارات الرسمية وذلك ضمن مبلغ ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. فقط عشرين مليون ليرة لبنانية وفقاً
للجداول والشروط المعدة لهذه الغاية .
وبناء على العرض المقدم من العارض شركة INTERSETIONS رقم المالي (٦٠١-٣٠٦٢٠٣) وبالبلغه قيمته
الاجمالية ١٩,٩٦٥,٠٠٠ ل.ل.
وبناء على العرض المقدم من العارض فؤاد فريد القاضي رقم المالي (١٤٣٨٨٤٥) وبالبلغه قيمته الاجمالية
٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.
وبناء على موافقة لجنة الشراء على العرض المقدم من العارض شركة INTERSETIONS رقم المالي (٦٠١-
٣٠٦٢٠٣) وبالبلغه قيمته الاجمالية ١٩,٩٦٥,٠٠٠ ل.ل. فقط تسعة عشر مليون وتسعمائة وخمسة وستون الف ليرة لبنانية
كونه الانسب.
بناء على القانون ٢٠٠٠/٢١٢ ولاسيما المادة الخامسة منه والقاضية بالاجازة للبلديات بقرار من المجلس البلدي عقد
الصفقات بموجب بيان او فاتورة اذا كانت قيمتها تفوق الثلاثة ملايين ليرة ولا تتجاوز العشرين مليون ليرة لبنانية دون التقيد باية
نصوص تخالف احكام هذه المادة.
وبناء على توفر الاعتماد وصحة التنسيب بطلب حجز الاعتماد رقم ٢٠١٢/٤٧٩
وبعد التداول بالموضوع :

قرراً يلي:

مادة اولى : الموافقة على العرض المقدم من العارض شركة INTERSETIONS رقم المالي (٦٠١-٣٠٦٢٠٣)
والبالغة قيمته الاجمالية ١٩,٩٦٥,٠٠٠ ل.ل. فقط تسعة عشر مليون وتسعمائة وخمسة وستون الف ليرة
لبنانية وذلك بدل الاشغال المذكورة اعلاه ورد باقي لعروض الى اصحابها.
مادة ثانية : يؤخذ المبلغ من باب ٣ فصل ٩ " نفقات الدروس " من موازنة العام ٢٠١٢ وتعقد النفقة الاجمالية المذكورة
اعلاه وتصفى وتصرف وتدفع لمستحقيها بعد الاستلام والاستكمال وفقاً للأصول .
مادة ثالثة : لايعمل بهذا القرار ولا ينفذ الا بعد تأشيرة المراقب العام .
مادة رابعة : يرفع هذا القرار لحضرة قائمقام كسروان للمقتضى وينشر ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
يوسف بشير	جوزف عوده	دنيز كرم بو معشر	بيار صفيير	نانب رئيس	رئيس بلدية جونيه
غانب بعذر	غانب بعذر			فؤاد بوارى	انطوان افرام
عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
توفيق مطر	ربيع بويز	عصام ريشا	واكيم بو لحدو	جورج بعينو	شربل ابي نخول
عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
فؤاد أبو شبكة	جورج سعاده	انطوان شمعون	فوزي مارون	طارق الأشقر	روي الهوا
غانب بعذر					

يبليغ : - قائمقام-المراقب العام
- لجنة الشراء- دائرة الهندسة
- دائرة المحاسبة